

بسم الله الرحمن الرحيم

رقم التبليغ :	١٩٤
بتاريخ :	٢٠٠٧ / ٣ / ١٩

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

ملف رقم : ٣٧ / ٢ / ٦٦٤

السيد الأستاذ الدكتور / وزير التربية والتعليم

تحية طيبة وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم ٨٦٠٥ المؤرخ ٢٦/٧/٢٠٠٥ في شأن الرأى حول مدى خضوع منتجات المدارس الزراعية من إنتاج محاصيل الحقل وإنتاج محاصيل الخضروات والفاكهة وإنتاج نبات الزينة والانتاج الحيواني وتربية النحل والصناعات الزراعية كالخضر والفواكه المعبأة والمجمدة والمخفظة وأنواع المشروبات والعصائر وتصنيع اللحوم ومنتجات الالبان وغير ذلك ، للضريبة العامة على المبيعات.

ونفيد أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٧ من مارس سنة ٢٠٠٧ م ، الموافق ١٧ من صفر سنة ١٤٢٨ هـ ، فاستبان لها أن افتاءها قد استقر على أنه إذا ما عدلت الجهة طالبة الرأى عن طلبها، أضحى طلب الرأى غير ذى موضوع ، بعد ما أكدت الجهة طالبة عرض الموضوع رغبتها في عدم الاستمرار فيه ، وهو ما يتعين معه حفظ الموضوع.

وعلى هدى ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن سيادتكم طلبتم بكتابكم رقم ٦٥٦٥ المؤرخ ٢٦/٦/٢٠٠٦ حفظ الموضوع، وذلك على سند من أنه تم الاتفاق مع السيد الدكتور / وزير المالية على تسويته بمعرفة المختصين بكل من مصلحة الضرائب والمشروع، فمن ثم لا يكون هناك وجه — والحالة هذه — للاستمرار في نظر الموضوع ، ويغدو متعيناً حفظه لعدول الجهة طالبة الرأى عن طلبها.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع ،
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

تحريراً فى ١٩ / ٣ / ٢٠٠٧

المستشار / بيل ميرهم

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



حنان //

